

الأربعون العظيم

الدبيث العاشر



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
فِي اتَّخَادِ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقَبُورِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة :

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ تَعَالَى نَحْمَدُهُ ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَنفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مِنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا يُضْلِلُهُ ، وَمِنْ يُضْلِلُهُ فَلَا هَادِيهِ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوْذِنُ إِلَّا وَأَنْتُمُ مُسْلِمُونَ } [آل عمران: ١٠٢]

{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تَقْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسْأَلُونَ يَهُ وَالْأَرْزَاقَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا } [النساء: ١]

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَعْفُرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْرًا عَظِيمًا } [الأحزاب: ٧١، ٧٠]

أما بعد :

فإن خير الكلام كلام الله ، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ، وشر الأمور محدثتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلاله ، وكل ضلاله في النار .

* * نص الحديث *

عن عائشة، وعبد الله بن عباس - رضي الله عنهم - قال:

لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - طَفِقَ يَطْرُحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذِلَكَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَاءِهِمْ مَسَاجِدَ» يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا.^١

لا شك أن المستقر لأصول هذا الشرع الحنيف يقف على حقيقة مهمة ألا وهي أن نصوص الكتاب والسنّة قد اهنت إهتماماً كبيراً بمسائل التوحيد ، فكانت في ذلك جامعة مانعة ؛ جامعة للأصول التي تحقق للمرء اكتمال البناء العقدي التوحيدية ، ومانعة من كل الذرائع التي توقعه في جبان الشرك .

* وهذا مثال فقط للتدليل على صدق ذلك :

عن ثابت بن الصحّاح - رضي الله عنه - قال: جاء رجُلٌ إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: إِنِّي نَدَرْتُ أَنْ أَنْهَرَ إِبْلًا بِبُوَانَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «هُلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُبَعْدُ؟ ، قَالُوا: لَا، قَالَ: «هُلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟ »، قَالُوا: لَا، قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: أَوْفِ بِنَدْرِكَ .^٢

فتَأْمِلُ :

قد سأله النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عن الشرك، ووسائله.

^١ أخرجه البخاري (٤٣٥) باب بَابُ الصَّلَاةِ فِي الْبَيْعَةِ ، ومسلم (٥٣١) باب النهي عن بناء المساجد على القبور .

^٢ أخرجه أبو داود (٣٣٠٥) ، قال ابن تيمية: أصل هذا الحديث في الصحيحين، وهذا الإسناد على شرط الصحيحين وإسناده كلام ثقات مشاهير. وقال ابن الملقن في الدر المنير: كل رجاله أئمة، مجمع على عدالتهم. ونص الحديث من غير هذه القصة قد رواه مسلم (١٦٤١)

فَسُؤَالُهُ عَنِ الشُّرُكَ فِي قَوْلِهِ : هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ؟ ، وَسُؤَالُهُ عَنِ وَسَائِلِهِ فِي قَوْلِهِ :
هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟

فَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (فَأَوْفُ بِنَذْرِكَ، فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مُعْصِيَةِ اللَّهِ)
دَلَّ عَلَى أَنَّ مِشَابِهَةَ الْمُشَرِّكِينَ فِي أَفْعَالِهِمْ ، وَلَوْ ظَاهِرًا إِنَّمَا هُوَ مُعْصِيَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَعِنْهَا
لَا يَغْنِي عَنِ الْمَرءِ صَدْقَ نِيَّتِهِ ، بَلْ لَا بدَّ أَنْ يَقْرَنَ بِصَدْقِ النِّيَّةِ حَسْنُ الْعَمَلِ .
** وَمِنْ هَذَا الْبَابِ فَقَدْ سَدَ الشَّرْعُ الْبَابَ عَلَى أَنَّاسٍ يَغَالُونَ فِي الصَّالِحِينَ وَيَرْفَعُونَهُمْ فَوْقَ مَكَانِهِمْ
، لَئِلَا يَقْعُدُ مِنْهُمْ شُرُكٌ فِي الْمُحْبَةِ وَالْدُّعَاءِ .

وَقَدْ وَقَعَ الْمُحَظَّوْرُ حَتَّى تَعَلَّقَتِ الْقُلُوبُ بِالْقَبُورِ ، وَتَوَجَّهُوا إِلَيْهَا بِمَا لَا يُتَوَجِّهُ بِهِ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ،
وَاعْتَقَدوْا فِيهَا مَا لَا يُعْتَقِدُ إِلَّا فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

الْمَسَأَةُ الْأُولَى : كَيْفَ بَدَأَ شُرُكُ الْقَبُورِ؟؟

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: ذَكَرْتُ أُمَّ حَيَّيَةً وَأُمَّ سَلَّمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - لِلنَّبِيِّ - صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَنِيْسَةَ رَأَيْنَاهَا بِالْحَبْشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَقَالَ:
"إِنَّ أَوْلَئِكَ قَوْمٌ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَا تَرَى، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَرُوا فِيهِ تَأْكِيلَ
الصُّورَ، فَأَوْلَئِكَ شَرَارُ الْخُلُقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" ٤

■ فَمِنْ هَنَا جَاءَتْ بِدَائِيَّةُ تَرْزِينِ الشَّيْطَانِ لِعِبَادَةِ وَتَعْظِيمِ الصَّالِحِينَ وَالْتَّعْلُقِ بِالْقَبُورِ .

فَكَانُوا إِذَا مَاتَ مِنْهُمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ جَاءَ الشَّيْطَانُ لِقَوْمِهِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ :
أَنَّ اصْنَعُوا لَهُ صُورَةً؛ حَتَّى إِذَا مَا رَأَيْتُمْ صُورَتَهُ ذَكَرْتُمْ عِبَادَتَهُ وَصَلَاحَهُ وَتَقْوَاهُ؛
فَيَكُونُ هَذَا حَافِزاً لَكُمْ عَلَى أَنْ تَقْتَضُوا بِفَعْلِهِ وَهَدِيهِ .

عَنْ أَبْنَى عَبَّاسِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ:
صَارَتِ الْأَوْتَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمٍ نُوحٍ فِي الْعَرَبِ بَعْدُ، أَمَّا وَدُّ فَكَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الْجَنْدَلِ
، وَأَمَّا سُوَاعُ فَكَانَتْ لِهُدَيْلٍ ، وَأَمَّا يَغُوثٌ فَكَانَتْ لِمُرَادٍ، ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ بِالْجَوْفِ عِنْدَ سَبَّا ،
وَأَمَّا يَعْوُقُ فَكَانَتْ لِهِمْدَانَ، وَأَمَّا نَسْرٌ فَكَانَتْ لِحَمِيرَ، لَأَلَّا ذِي الْكَلَاعِ ، أَسْمَاءُ رِجَالٍ
صَالِحِينَ مِنْ قَوْمٍ نُوحٍ ، فَلَمَّا هَلَّكُوا ، أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَيْهِمْ: أَنْ انصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا ، وَسُمُوهَا بِأَسْمَائِهِمْ ، فَفَعَلُوا ، فَلَمْ تُعْبَدْ
، حَتَّى إِذَا هَلَّ أَوْلَئِكَ وَتَسَخَّرَ الْعِلْمُ عِنْهُمْ .

فَمِنْ هَنَا جَاءَتْ بِدَائِيَّةُ عِبَادَةِ الْقَبُورِ وَنَشَأَتِ الْقَبُورِيَّةُ ، حِيثُ أَنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ اسْتَدْرَجَ النَّاسَ
بِحِيلَهُ وَمَكْرَهِهِ إِلَى الشُّرُكَ بِعِبَادَةِ الْقَبُورِ، وَذَلِكَ حِينَ قَالَ لَهُمْ :
هَلْ لَكُمْ أَصْوَرُهُمْ لَكُمْ إِذَا نَظَرْتُمْ إِلَيْهِمْ - ذَكَرْتُمُوهُمْ فِي ذَهَبِ حَزْنِكُمْ وَتَنَشِطُونَ فِي الْعِبَادَةِ ،
فَقُلُّوا: نَعَمْ، فَصُورُهُمْ لَهُمْ .

ثُمَّ لَمَّا تَقدَّمَ الزَّمْنُ وَانْقَرَضَ الْأَبَاءُ وَالْأَبْنَاءُ وَأَبْنَاءُ الْأَبْنَاءِ وَنُسُيِّ الْعِلْمِ ، جَاءَ الشَّيْطَانُ فِي
صُورَةِ الإِنْسَانِ وَقَالَ لِمَنْ بَعْدَهُمْ :

إِنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ سَلْفِكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ؛ فَعَبَدُوهُمْ، ثُمَّ صَارَتْ سَنَةُ فِي الْعَرَبِ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ .

وَبِذَلِكَ قَدْ صَارَ قَوْمُ نُوحٍ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَوْلَى فَرَقَةِ مُشَرِّكَةِ قَبُورِيَّةِ وَثَنِيَّةِ - ظَهَرَتْ عَلَى وَجْهِ
الْأَرْضِ فِي تَارِيخِ الْبَشَرِيَّةِ .

وَكَمَا نَصَ الْحَافِظُ أَبْنَى كَثِيرٌ أَنَّ أَصْلَ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ مِنَ الْمُغَالَةِ فِي الْقَبُورِ وَأَصْحَابِهَا .

٣ القول المفيد شرح كتاب التوحيد (٢٣٦/١)
٤ منقق عليه.

٥ رواه البخاري (٤٩٢٠) في كتاب التفسير، باب {وَدًا وَلَا سُواعًا، وَلَا يَغُوثَ وَيَعْوُقَ} [نحو: ٢٣]

* فعبادة القبور هي أصل شرك العالم، وأن المشركين القبوريين قد ظهروا في عهد نوح - عليه السلام - بسبب عبادة هؤلاء الأولياء الخمسة، وعكوف القبورية في ذلك العهد على قبورهم، وبذلك وجدت القبورية على الأرض، ثم تطورت القبورية حتى انتشرت في العرب وغيرهم.

وقد أورد ابن حجر عن السهيلي إن يغوث هو ابن شيث بن آدم فيما نقل، وكذلك سواع وما بعده، وكانوا يتبركون بدعائهم، فلما مات منهم أحد مثلوا صورته فتمسحوا بها إلى زمن مهلائيل فعبدوا بتدريج الشيطان لهم .^٧

-- وهكذا حاد الشيطان بالناس عن صراط الله المستقيم إلى طريقه السقيم .
عن عياض بن حمار رضي الله عنه. أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَطَبَ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ:

(إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أَعْلَمَكُمْ مَا جَهَلْتُمْ، مَا عَلِمْنِي فِي يَوْمِي هَذَا: ، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلُّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَأَضَلَّهُمْ عَنْ دِينِهِمْ) .^٨
* وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال في تفسير قوله الله {كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً} [البقرة: من الآية ٢١٣] : كان بين آدم ونوح عشرة قرون، كلهم على الإسلام^٩

-- وما سبق نخلص بقضية مهمة :
"أن أول شرك وقع في الأرض إنما كان سببه تعظيم الصالحين والغلو فيهم".
فالبالغة في مدح الصالحين قد أدت بكثير منهم في آخر الأمر إلى الوقع في شرك الربوبية ومن ثم شرك الألوهية وشرك الأسماء والصفات :
أ) شرك الربوبية :

وذلك باعتقاد أن بعض الأولياء يتصرفون في الكون، وأنهم يسمعون كلام من دعاهم ولو من بعد، وأنهم يجيبون دعاءه، وأنهم ينفعون ويضرون، وأنهم يعلمون الغيب .
ب) شرك الألوهية :

فترتب على وقوعهم في شرك الربوبية فبامهم بدعاء الأموات من دون الله، والإستغاثة بهم، وهذا والعياذ بالله من أعظم الشرك .

ج) شرك الأسماء والصفات :
قال تعالى {أَفَرَأَيْتُمُ الْلَّاتَ وَالْعَزَّرَى (١٩) وَمَنَّاةُ الْثَّالِثَةِ الْأُخْرَى (٢٠)}
فسماوا "اللات" من "الإله" المستحق للعبادة، و"العزرى" من "العزيز" و "مناة" من "المنان" إحداً في أسماء الله وتجريأً على الشرك به .^{١٠}

** لذا فقد حذر النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- من الغلو في مدحه ، فقال:
(لا تطروني كما أطرت النصارى المسيح بن مریم، فإنما أنا عبد فقولون:
عبد الله رسوله))^{١١}

ولما قال رجل لرسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- "ما شاء الله وشئت" ، عَقَبَ عليه،

^٦ جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية(٤٠٧/١)

^٧ فتح الباري (٦٦٨/٨)

^٨ أخرجه مسلم (٢٨٦٥)

^٩ أخرجه الطبراني في تفسيره (٣٣٤ / ٢)، والحاكم في المستدرك (٤٤٢ / ٢)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخر جاه، ووافقه الذهببي.

^{١٠} جامع البيان في تأويل القرآن (٥٢٢/٢٢) و تيسير الكريم الرحمن(ص/٨١٩)

^{١١} رواه البخاري (٣٤٤٥)

وقال: «أَجْعَلْتَنِي اللَّهُ نَدًا بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»^{١٢}

وإذا كان هذا في حقه صلى الله عليه وسلم ، فغيره من البشر أولى .^{١٣}

وصدق شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال :

" والنفوس قد أشركت بتماثيل القوم الصالحين ، فلأن يُشْرَك بقبر الرجل الذي يعتقد نبوته أو صلاحه، أعظم من أن يشرك بخشبة أو حجر على تمثاله .^{١٤}

* وتأمل في فعل الصحابة النبي - صلى الله عليه وسلم - في سد الفرائض الموصلة إلى شرك الغلو في الصالحين:

لما فتح الصحابة رضي الله عنهم- مدينة تستر وجدوا جسد النبي دانيال - عليه السلام - الذي قدر أنه مات قبل ثلاثة سنتين منبعثة النبي تقربياً ، وجدوه وما تغير منه شيء ، فحفروا بالنهار ثلاثة عشر قبراً متفرقة، فلما كان الليل دفنوه ، وقاموا بتسوية القبور كلها، لتعمية قبره على الناس ؛ فقد رأوا أن السماء كانت إذا حبست عن الناس أبرزوا السرير فيمطرون ، فأراد الصحابة رضي الله عنهم- غلق هذا الباب من الفتنة .^{١٥}

قال ابن القيم- رحمه الله - تعقيباً على ذلك :

ففي هذه القصة ما فعله المهاجرون والأنصار من تعمية قبره لئلا يقتتن به الناس ، ولم ييرزوه للدعاء عنده والتبرك به ، ولو ظفر به المتأخرون لجالدوا عليه بالسيوف ، ولعبدوه من دون الله ، فهم قد اتخذوا من القبور أوثاناً من لا يداني هذا ولا يقاربه ، وأقاموا لها سنته ، وجعلوها معابد أعظم من المساجد .^{١٦}

* * * المسألة الثانية : وعلى درب السابقين سار اللاحقون :

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ :

فَالْرَّسُولُ اللَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

لَتَتَّبَعُنَ سُنَّةً مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، بَاعًا بِبَاعٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، وَشَبَرًا بِشَبَرٍ، حَتَّىٰ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ دَخَلَ جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ .^{١٧}

وصدق النبي - صلى الله عليه وسلم - فيما حدث ووقع ما به تبأ ، فقد سار على درب اليهود والنصارى فنام من المسلمين فاتخذوا قبور الصالحين مساجد ، فهذه كانت سنة اليهود والنصارى ؛ فعن ابن عباس رضي الله عنهم- قال:

لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيسَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ :

لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ .^{١٨}

فظهرت جملة من البدع والشركيات من النذر والذبح للمقبر والطواف حول القبر ، ودعاء الموتى وطلب الشفاعة منهم والتسلل بهم .

والذي تسبب في كل ذلك ليس إلا الغلو في تعظيم الصالحين ، فكهذا فعل الغلو في أهله .

* قال ابن عباس- رضي الله عنهم- قال لى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - غَدَةَ الْعَقَبَةِ،

^{١٢} أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص/١١٦) وحسنه الألباني في الصحيح (٥٦/١ - ٥٧)

^{١٣} الدرر السننية (٢٤٧/٣)

^{١٤} اقتضاء الصراط المستقيم (ص/١٩٢)

^{١٥} قال صاحب كتاب التوضيح الرشيد في شرح التوحيد " وهو أثر صحيح أورده الربيعي - رحمه الله - في كتاب فضائل الشام، انظر تخریج كتاب فضائل الشام (ص/٥١)، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في أشرطة فتاوى سلسلة الهدى والنور (ش/٣٠٤).

^{١٦} إغاثة المهاون من مصايد الشيطان (٢٠٤/١)

^{١٧} متყق عليه.

^{١٨} متقد عليه.

"هَاتِ الْقُطْلِي حَصَيَّاتٍ هِيَ حَصَانَ الْخَدْفِ" ، فَلَمَّا وُضِعَنَ فِي يَدِهِ ، قَالَ :
"بِأَمْثَالِ هُؤُلَاءِ ، بِأَمْثَالِ هُؤُلَاءِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوُّ فِي الدِّينِ ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوُّ
فِي الدِّينِ".^{١٩}

تأمل :
يَحْذِرُ النَّبِي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَمْتَهُ مِنَ الْغُلُوِّ فِي الدِّينِ ، وَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ فِي بَضْع
حَصَيَّاتٍ ، فَكَيْفَ بِالْغُلُوِّ الْمُؤْدِي إِلَى الشَّرَكِيَّاتِ؟؟؟!!

قال شيخ الإسلام ابن تيمية :

وقوله: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوُّ فِي الدِّينِ» عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال،
والغلو: مجاوزة الحد، بأن يزداد في حمد الشيء أو ذمه على ما يستحق ونحو
ذلك.^{٢٠} ا.هـ.

* وهل سالك اليهود طريق الكفر إلا من باب الغلو في الأحاديث والرهبان، قال تعالى
[إِنَّمَا تَحْذَّرُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ] [التوبه: ٣١]

* وهل سالك النصارى طريق الكفر إلا من باب الغلو في المسيح عليه السلام ، قال الله
عز وجل [رَبِّي أَهْلُ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوْ فِي دِينِكُمْ وَلَا تُشْكُلُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ إِنَّمَا الْمُسِيحُ
عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ الْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ] [النساء: ١٧١].

* لذا فقد أخلق الشرع كل السبيل وسد كلذرائع الموصلة إلى الغلو في الصالحين ،
فنهى عن اتخاذ القبور مساجد ، ونهى عن الصلاة عند القبور ، وعن تعليتها :
* قال صلى الله عليه وسلم قال: "اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنَّا ، لَعَنَ اللَّهِ قَوْمًا أَتَحْذَّرُوا قُبُورَ^{٢١}
أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدٍ"

- قال ابن عبد البر :

وكانت العرب تصلي إلى الأصنام وتعبدها، فخشى رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
على أمهاته أن تصنعوا كما صنعوا بعض من مرضى من الأمم : كانوا إذا مات لهمنبي عكفوا
حول قبره كما يصنع بالصنم ، وذلك الشرك الأكبر فكان النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
يخبرهم بما في ذلك من سخط الله وغضبه ، وأنه مما لا يرضاه خشية عليهم امثال
طرقهم .^{٢٢}

* وعن عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رضي الله عنه - قال :
بَعْثَنَّنِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ لَا أَدْعُ تِمَثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ ، وَلَا صُورَةً إِلَّا
طَمَسْتَهَا ، وَلَا قَبْرًا مُشْرَفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ".^{٢٣}

- قال شيخ الإسلام ابن تيمية :

نهى عن بناء المساجد على القبور ولعن من فعل ذلك ، ونهى عن تكبير القبور وترشيفها
وأمر بتسميتها ، ونهى عن الصلاة إليها وعندها ، وعن إيقاد المصاصيغ عليها لئلا يكون
ذلك ذريعة إلى اتخاذها أو ثنا ، وحرّم ذلك على من قصد هذا ومن لم يقصده بل قصد
خلافه سداً للذريعة .^{٢٤}

^{١٩} أخرجه أحمد (١٨٥١) وأبن حبان (٣٨٧١)، وصححه شيخ الإسلام ابن تيمية وقال: هذا إسناد صحيح على شرط مسلم. انظر:
اقتضاء الصراط المستقيم (٢٨٨)، وصححه الألباني في حجة النبي (ص/٨٠)

^{٢٠} أقتضاء الصراط المستقيم (ص/٢٨٩)

^{٢١} أخرجه أحمد (٧٣٥٨) وصححه الألباني في فقه السيرة (ص٥٣) الوثن: الصنم، وهو الصورة من ذهب كان أو من فضة، أو
غير ذلك من التمثال، وكل ما يعبد من دون الله فهو وثن، صنما كان أو غير صنم.

^{٢٢} التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٤٥/٥)

^{٢٣} أخرجه مسلم (٩٣)

^{٢٤} مجموع الفتاوى (١٤١ / ٣)

- قال الصناعي :

اتفق الناس، ساقهم ولا حقهم ، وأولهم وآخرهم من لدن الصحابة- رضي الله عنهم- إلى هذا الوقت: أن رفع القبور والبناء عليها بدعةٌ من البدع التي ثبت النهيُّ عنها، واشتَّدَ وعيُّدَ رسول الله لفاعلها^{٢٥}.

* * المسألة الثالثة : قوله - صلى الله عليه وسلم - في حديث الباب :
" أَلَا فَلَا تَتَخَذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدٍ "

قد نهى النبي - صلى الله عليه وسلم - عن اتخاذ القبور مساجد ، فما هي صور اتخاذ القبور مساجد ؟

• الجواب :

إنما يتخذ القبر مسجداً بواحدة من هذه الصور:

(الأولى) :

أن يأتي المرء إلى الصلاة فيكون القبر بينه وبين القبلة ؛ وهذا مما قد ورد النهي عنه ؛ فعن أبي مرثد الغنوبي، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

«لَا تُصَلِّو إِلَى الْقُبُورِ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا»^{٢٦}

والنهي عن الصلاة إلى القبور إنما ورد تحذيراً للأمة عن التذرع إلى عبادة الموتى من تعظيم القبور ، والظاهر أن النهي يشمل الصلاة في محل فيه قبر ، سواء تأخر عن المصلي أو تقدم كالصلاحة في القباب والمشاهد والنهاي للتحريم .^{٢٧}

* ومن ذلك ما ذكرته عائشة - رضي الله عنها - تعقيباً على قوله - صلى الله عليه وسلم - "لَعْنَهُ اللَّهُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَاءِهِمْ مَسَاجِدٍ" ، فَالْأَتْ - رضي الله عنها - يُحَذِّرُهُمْ مِمَّا صَنَعُوا ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَبْرَزُوا قَبْرَهُ ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَخَذَ مَسْجِدًا" .

* قال شيخ الإسلام ابن تيمية :

ومن ذلك الصلاة عندها (القبور) ، وإن لم يبين هناك مسجد، فإن ذلك أيضاً اتخاذها مسجداً، كما قالت عائشة: «ولولا ذلك لأبرز قبره ولكن خشي أن يتخذ مسجداً» ولم تقصد عائشة - رضي الله عنها - مجرد بناء مسجد ، فإن الصحابة لم يكونوا ليبنوا حول قبره مسجداً، وإنما قصدت أنهم خشوا أن الناس يصلون عند قبره ، وكل موضع قصدت الصلاة فيه فقد اتخذ مسجداً، بل كل موضع يصلى فيه فإنه يسمى مسجداً ، وإن لم يكن هناك بناء، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً»^{٢٨}

- قال القرطبي :

قوله صلى الله عليه وسلم "لا تصلوا إلى القبور" ؛ أي لا تتخذوها قبلة، وكل ذلك لقطع الذريعة أن يعتقد الجنّال في الصلاة إليها أو عليها الصلاة لها، فيؤدي إلى عبادة من فيها كما كان السبب في عبادة الأصنام .^{٢٩}

• الصورة الثانية :

أن يأتي شخص إلى قبر فيسجد عليه ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه:
«أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى أن يبني على القبور أو يقعد عليها أو يصلى عليها .^{٣٠}

* قال ابن حجر الهيثمي :

^{٢٥} تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد (ص ١٠٢)

^{٢٦} أخرجه مسلم (٩٧٢)

^{٢٧} التنویر شرح الجامع الصغیر (٥٤٨/٥)

^{٢٨} اقتضاء الصراط المستقيم (ص ١٨٩)

^{٢٩} المفہوم لما أشکل من تلخیص كتاب مسلم (٦٢٨/٢) وانظر أحكام المقابر في الشريعة الإسلامية (ص ٣٣٧)

^{٣٠} رواه أبو يعلى (٢/٦٦) وصححه الألباني.

«واتخاذ القبر مسجداً معناه : الصلاة عليه أو إليه»^{٣١}.

* * * الصورة الثالثة :

أن يُعمد إلى قبر لمعظم فيبني عليه مسجد ، كما ورد في قوله - صلى الله عليه وسلم - عن النصارى :

" إِنَّ أُولَئِكَ قَوْمٌ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَا تَأْتِي بِهِ بَنْوَةٌ عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا ، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ ، فَأُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " .^{٣٢}

وقد ترجم البخاري - رحمه الله - لحديث (عن الله اليهود والنصارى؛ اتخاذ قبور أنبيائهم مساجدا) بقوله: (باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور) ؛ فجعل من معنى الاتخاذ البناء على القبور المساجد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية :

اتخاذ القبور مساجد يتناول شبيئين: أن يبني عليها مسجداً ، أو يصلى عندها من غير بناء ، وهو الذي خافه النبي - صلى الله عليه وسلم - وخفته الصحابة إذا دفونه بارزا: خافوا أن يصلى عنده فيتخذ قبره مسجداً.^{٣٣}

* * * المسألة الرابعة : حكم المساجد التي بنيت على القبور:

والمعنى :

هذه المساجد التي بها قبور ويؤمها الناس للصلاة فيها ، هل ينبع هذا القبر وينقل إلى المقابر العامة ، أم يهدم المسجد نفسه ؟؟

• نقول أولاً :

قال تعالى : (وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ) فالالأصل في المسجد أن يبني الله - تعالى - وحده لا شريك له . وقال عزوجل (وَمَسَاجِدٌ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا ..) مما أنسست المساجد ولا شرعت في الإسلام إلا لإقامة ذكر الله .

وقال تبارك وتعالى (فِي بُيُوتٍ أَذْنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْأَصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا يَبْيَغُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ ...)

عن أنس بن مالك - رضي الله عنه قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَاعِدًا فِي الْمَسْجِدِ وَأَصْحَابُهُ مَعَهُ، إِذْ جَاءَ أَعْرَابٌ قَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: مَاهُ مَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «لَا تُنْزِرُ مُؤْدِعَةً»، ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ:

«إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنَ الْقَذَرِ وَالْبَوْلِ وَالْخَلَاءِ؛ إِنَّمَا هِيَ لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ» .^{٣٤}

تأمل :

إذا كانت المساجد لا تصلح للقذر والنجس الحسي ، وهذه أشياء يطهرها مثل الدلو من الماء ، فكيف تصلح لأن تكون محلًّا للنجسي المعنوی ، من الشركيات ، والتقرب إلى غير الله بما لا يُقرب به إلا الله تعالى !!!

*

^{٣١} الزواجر (١٢١ / ١) وانظر تحذير الساجد للعلامة الألباني (ص/٢٩)

^{٣٢} سبق تخرجه .

^{٣٣} مجموع الفتاوى (٢٧ / ٦٠٦)

^{٣٤} رواه مسلم (٢٨٥)

** عود إلى الجواب عن سؤال الباب في حكم المساجد التي به قبور ، وجواب ذلك على

تفصيل :

أ) الصورة الأولى :

إن كان القبر قد وضع أو لا ثم بُنِيَ عليه المسجد ، وهذا فعل محرم باتفاق الأئمة الأربعـة ، فيجب هدم المسجد باتفاق أهل العلم ؛ وذلك لأن هذا المسجد مما لم يُرِدْ به وجه الله تعالى ، فقد أُسـسـ على غير تقوـى من الله تعالى - ولا رضوان .

* قال شيخ الإسلام ابن تيمية :

فهذه المساجد المبنية على قبور الأنبياء والصالحين ، والملوك وغيرهم - يتعين إزالتها بهدم ^{٣٥} أو بغيره ، هذا مما لا أعلم فيه خلافاً بين العلماء المعروفيـن .

- وقال رحـمـهـ اللهـ :

ليس لأحد أن يصلـيـ في المساجـدـ التيـ بـنـيـتـ عـلـىـ القـبـورـ وـلـوـ لـمـ يـقـصـدـ الصـلـاـةـ عـنـدـهـ فـلـاـ يـقـبـلـ ذـلـكـ لـاـ اـنـقـاقـاـ وـلـاـ اـبـتـغـاءـ لـمـ فـيـ ذـلـكـ مـنـ التـشـبـهـ بـالـمـشـرـكـينـ وـالـذـرـيـعـةـ إـلـىـ الشـرـكـ . ^{٣٦}

* قال ابن القـيمـ :

لا يجوز إبقاء مواضع الشرك وطواغيـتـ بعدـ الـقـدـرـةـ عـلـىـ هـدـمـهـاـ يـوـمـاـ وـاحـداـ ،ـ فـإـنـهـ شـعـائـرـ الكـفـرـ ،ـ وـهـذـاـ حـكـمـ الـمـشـاهـدـ الـتـيـ بـنـيـتـ عـلـىـ الـقـبـورـ الـتـيـ اـتـخـذـتـ أـوـثـانـاـ وـطـوـاغـيـتـ ثـعـبـدـ مـنـ دـونـ اللهـ ،ـ لـاـ يـجـوزـ إـبـقاءـ شـيـءـ مـنـهـاـ عـلـىـ وـجـهـ الـأـرـضـ مـعـ الـقـدـرـةـ عـلـىـ إـزـالتـهـ ،ـ وـكـثـيرـ مـنـهـاـ بـمـنـزـلـةـ الـلـاتـ وـالـعـزـىـ ،ـ وـمـنـاـةـ الـثـالـثـةـ الـأـخـرـىـ ،ـ أـوـ أـعـظـمـ شـرـكـاـ عـنـدـهـاـ ،ـ وـبـهـاـ . ^{٣٧}

* وـتـأـمـلـ :

قال تعالى (وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضَرَارًا وَكُفُرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلٍ وَلَيَحْلُفُنَّ إِنَّ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشْهُدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (١٠٧) لَا تَقْمُ فِيهِ أَبَدًا لِمَسْجِدٍ أَسْسَنَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ) (التوبـةـ ١٠٨/١٠٧)

فقد نهى الله تعالى - النبي صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - عـنـ الصـلـاـةـ فـيـ مـسـجـدـ الضـرـارـ لـكـونـهـ أـسـسـ لـقـرـيـقـ كـلـمـةـ الـمـسـلـمـينـ وـلـلـكـفـرـ بـالـلـهـ - تـعـالـىـ وـرـسـوـلـهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ،ـ فـيـقـاسـ عـلـيـهـ الـمـسـاجـدـ الـتـيـ أـسـسـتـ عـلـىـ الـأـضـرـحةـ تـعـظـيـمـاـ لـهـاـ ،ـ وـالـتـىـ يـفـعـلـ عـنـدـهـاـ مـنـ الـشـرـكـيـاتـ الـمـوـبـقـةـ مـاـ لـاـ يـعـلـمـهـ إـلـاـ اللـهـ تـعـالـىـ .

* قال ابن حجر الهـيـتمـيـ :

ويـجـبـ الـمـبـادـرـةـ لـهـدـمـهـاـ -ـ أيـ الـمـسـاجـدـ الـتـيـ عـلـىـ الـقـبـورـ -ـ إـذـ هـيـ أـضـرـ مـنـ مـسـجـدـ الضـرـارـ ؛ـ لـأـنـهـ أـسـسـتـ عـلـىـ مـعـصـيـةـ رـسـوـلـهـ -ـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ -ـ لـأـنـهـ نـهـىـ عـنـ ذـلـكـ وـأـمـرـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ -ـ بـهـدـمـ الـقـبـورـ الـمـشـرـفـةـ . ^{٣٨}

* قال ابن القـيمـ :

حرق رسول الله - صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - مـسـجـدـ الضـرـارـ وـأـمـرـ بـهـدـمـهـ ؛ـ لـمـ كـانـ بـنـاؤـهـ ضـرـارـاـ وـتـفـرـيقـاـ بـيـنـ الـمـؤـمـنـينـ وـمـأـوـيـ لـلـمـنـافـقـينـ ،ـ وـكـلـ مـكـانـ هـذـاـ شـأنـهـ فـوـاجـبـ عـلـىـ الـإـمـامـ تـعـطـيـلـهـ ،ـ إـمـاـ بـهـدـمـ وـتـحـرـيقـ ،ـ وـإـذـ كـانـ هـذـاـ شـأنـ مـسـجـدـ الضـرـارـ ،ـ فـمـشـاهـدـ الـشـرـكـ الـتـيـ تـدـعـوـ سـدـنـتـهـ إـلـىـ اـتـخـاذـ مـنـ فـيـهـاـ أـنـدـادـاـ مـنـ دـونـ اللهـ أـحـقـ بـالـهـدـمـ وـأـوـجـبـ . ^{٣٩}

^{٣٥} اقتضاء الصراط المستقيم (ص/١٨٧) وانظر كشاف القناع عن متن الإقناع (١٤١/٢)

^{٣٦} مجموع الفتاوى (٤٨٨/٢٧)

^{٣٧} زاد المعاذ (ص/٤٤٣)

^{٣٨} الزواجر (٣٢٨/١)

^{٣٩} المصدر السابق (ص/٥٠٠)

*فائدة : ذكر الشيخ الألباني - رحـمـهـ اللهـ.ـ أـنـ حـدـيـثـ "ـ أـنـ النـبـيـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ -ـ حـرـقـ مـسـجـدـ الضـرـارـ ،ـ وـأـمـرـ بـهـدـمـهـ "ـ =

* أقوال :

وإذا كان الشرع قد أمر بتسوية القبور المشرفة (أى المرتفعة) ؛ منعاً من التشبه بمن كان يعظم القبور ويعبدوها ، فتسوى سداً للذرية ، فلأن تهدم هذه المساجد التي يتقرب إليها إلى صاحب الضريح بما لا يتقرب به إلا إلى الله تعالى - فهذا من باب أولى .

ب) الصورة الثانية :

أن يبني المسجد أولاً في محلة ما ثم يؤتى بقبر فيدخل في المسجد ، فهنا لا بد من نبش القبر وإخراجه لـ مقابر المسلمين ؟ فإن المساجد ليست ملائلاً للدفن ، وإنما قد أذن الله تعالى- للمساجد أن تُرفع لإقامة الصلاة ولينذكر فيها اسم الله تعالى .

* عليه فإنه يهدم المسجد إذا بُني على قبر ، كما يُنبش الميت إذا دُفن في المسجد ، نص على ذلك الإمام أحمد وغيره ، فلا يجتمع في دين الإسلام مسجد وقبر ، بل أيهما طرأ على الآخر مُنْعَ منه ، وكان الحكم للسابق .^{٤٠}

* قال شيخ الإسلام ابن تيمية :

لا يجوز دفن ميت في مسجد ، فإن كان المسجد قبل الدفن غيرَ: إما بتسوية القبر وإما بنبشه ، إن كان جديداً . وإن كان المسجد بُني بعد القبر: فإما أن يزال المسجد وإما أن تزال صورة القبر فالمسجد الذي على القبر لا يصلى فيه فرض ولا نفل فإنه منهى عنه .^{٤١}

** المسألة الخامسة : ما حكم الصلاة في المساجد التي فيها قبور؟ والصلاة في مسجد فيه قبر داخل حدوده حالتان:

١ - إذا كان ذلك بقصد التبرك بالقبر :

فقد اتفق أهل العلم على منع الصلاة عند القبر إذا كان ذلك بقصد التبرك ، واعتقاد فضيلة الصلاة في مسجد به قبر عن غيره .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية :

وكل من قال: إن قصد الصلاة عند قبر أحد أو عند مسجدبني على قبر أو مشهد أو غير ذلك: أمر مشروع بحيث يستحب ذلك ويكون أفضل من الصلاة في المسجد الذي لا قبر فيه : فقد مرر من الدين، وخالف إجماع المسلمين .^{٤٢}

* قال الإمام محمود الألوسي :

قصد الرجل الصلاة عند القبر متبركاً به، عين المحادة الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم، وإبداع دين لم يأذن به الله عز وجل؛ للنهي عنها، ثم إجماعاً، وتجب المبادرة لهدمها وهدم القباب التي على القبور؛ إذ هي أضر من مسجد الضرار؛ لأنها أساءت على معصية رسوله صلى الله عليه وسلم .^{٤٣}

= هو حديث مشهور في كتب السيرة ، وليس له إسناد يصح . وقال : أورده الحافظ ابن كثير من طريق ابن إسحاق عن الزهرى عن الجماعة المذكورين مرسلًا ، وهو في السيرة لابن هشام بدون إسنادا . هـ إرواء الغليل(٣٧١/٥)

^{٤٠} زاد المعاد (٥٠١/٣)

^{٤١} مجموع الفتاوى (١٩٥/٢٢)

^{٤٢} مجموع الفتاوى (٤٨٨/٢٧)

^{٤٣} روح المعاني (٢٢٦/٨) وانظر جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية (١٦٤٢/٣) وقد نص على مثل هذا شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم (٦٨٠/٢)

٠ وتبطل صلاته إن قصد التبرك بالصلاحة عند القبر على الصحيح من أقوال أهل العلم كما هو مذهب الحنابلة، لنهي النبي - صلى الله عليه وسلم - عن ذلك .
والأصل أن النهي في مثل هذه الحالة يقتضي فساد المنهي عنه.

٢) الحالة الثانية :

ألا يقصد التبرك بالقبر : وهذه المسألة مما اختلفت فيها أقوال العلماء :
القول الأول :

ذهب الحنابلة والظاهرية إلى تحريم الصلاة في المقبرة مطلقاً، وأن الصلاة فيها باطلة .
* لقول النبي صلى الله عليه وسلم "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" ، ومطلق النهي يقتضي الفساد .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية :

تكره الصلاة في المساجد المبنية على القبور من غير خلاف أعلم ، ولا تصح عندنا في ظاهر المذهب ؛ لأجل النهي وللعن الوارد في ذلك .^{٤٤}

- قال ابن حزم : قال أحمد بن حنبل: من صلى في مقبرة أو إلى قبر أعاد أبداً .^{٤٥}
القول الثاني :

والذي عليه جمهور أهل العلم وهو صحة الصلاة في المسجد الذي به قبر .^{٤٦}
وهذا هو الراجح ، والله أعلم .

قال البخاري :

رأى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنس بن مالك - رضي الله عنه - يصلي عند قبر ، فقال: «القبر القبر» ، قال أنس: فجعلت أرفع رأسي إلى السماء ، وأنا أحسبه يقول القمر .^{٤٧}
فقال: إنما أقول القبر ، لا تصل إليه . قال البخاري : ولم يأمره بإعادة .^{٤٨}

- قال ابن بطال :

نهى عمر أنسا عن الصلاة إلى القبر ، وكان له مندوحة عن استقباله وكان يمكنه الانحراف عنه يمنة أو يسرة ، ولما لم يأمره بإعادة الصلاة علم أن صلاته جائزة .^{٤٩}

** المسألة السادسة : شبكات المجرّزين لبناء المساجد على القبور :

١) الشبه الأولي :

قال تعالى {إِذْ يَتَّرَازُونَ يَبْيَهُمْ أَمْرَهُمْ فَقَالُوا ابْنُوا عَلَيْهِمْ بُنْيَانًا رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا

على أمرهم لأنّه مسجداً} (الكهف/٢١)

قالوا : وفي ذلك دلالة على مشروعية بناء المسجد على القبر ؛ لأن الله - تعالى - لم يلزم طلبهم هذا في كتابه ، بل ذكر دون استئناف ، ولو كان في ذلك شيء من الباطل لكان من المناسب أن تشير إليه .^{٥٠}

** وجواب ذلك من وجوه :

الأول :

أن الله عز وجل لم يصف أولئك المتغلبين ، بوصف يمدحون لأجله ، وإنما وصفهم بالغلبة !

^{٤٤} اقتضاء الصراط المستقيم (ص/١٨٧) وانظر الإنصاف (٤٨٩/١)، والمحلوي (٣٤٥/٢) والفروع (٢١٣/٢)

^{٤٥} المحيى (٣٥٠/٢)

^{٤٦} مواهب الجليل (٤١٩/١) والمجموع (١٥٨/٣).

^{٤٧} الجامع المسند الصحيح المختصر (٩٣/١) ووصله ابن حجر في التغليق (٢٣٠/٢)

^{٤٨} شرح صحيح البخاري لابن بطال (٧٩/٢)

وإطلاقها دون قرناها بعدلٍ أو حقٍ: يدل على التسلط والهوى والظلم، ولا يدل على علم ولا هدى،
ولا صلاح ولا فلاح .^{٤٩}

وعلى مثل هذا نص ابن رجب رحمة الله ، حيث قال:
قال {قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَخْذَنَ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا} فجعل اتخاذ القبور على المساجد من فعل
أهل الغلبة على الأمور، وذلك يشعر بان مستند ال欺和 الغلبة واتباع الهوى، وانه ليس من فعل أهل
العلم والفضل المتبعين لما انزل الله على رسle من الهدى .^{٥٠}

وممَّن نص على ذلك ابن كثير والقرطبي ، وحكى ابن جرير في القائلين ذلك قولهن : أحدهما:
إنهم المسلمون منهم ، والثاني: أهل الشرك منهم .^{٥١}

ومما يؤيد ما ذهب إليه ابن رجب :

أن اتخاذ القبور مساجد لم يكن جائزًا حتى في شرع من كان قبلنا ، كما دلت على ذلك الأحاديث
المصرحة بلعن اليهود والنصارى على ذلك الفعل .^{٥٢}

* قال شيخ الإسلام ابن تيمية :

فهو لاء الدين اتخذوا على أهل الكهف مسجداً كانوا من النصارى ، الذين لعنهم النبي - صلى الله
عليه وسلم - حيث قال : "لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد .^{٥٣}

الثانية:

لماذا يُحتاج بقول الطائفة الثانية التي علامتها الغلبة ، ولا يُحتاج بالأولى - وهي المنازعـة للثانية
{إذ يتـازعون بينـهم} وقد جاء من صفتـها تسليمـ العلم بحالـ أهلـ الكـهـفـ إلىـ اللهـ تعالىـ {ربـهمـ أـعـلمـ
بـهـمـ} وهذا أولـيـ بالـاقـتـداءـ منـ الـدـيـنـ وـصـفـواـ بـالـغـلـبـةـ فقطـ .^{٥٤}

الثالث:

غاية ما في الأمر أن هذه الآية من المتشابه الذي أنت المحكمات بردـه ، فأـمـا طـرـيقـةـ أـهـلـ الزـيـغـ
فكـماـ قـالـ اللهـ تـعـالـىـ {فـأـمـاـ الـذـيـنـ فـيـ قـلـوبـهـ زـيـغـ فـيـتـبـعـونـ مـاـ تـشـابـهـ مـنـهـ اـبـتـغـاءـ الـفـتـنـةـ وـأـبـتـغـاءـ
تـأـوـيـلـهـ...} فالـمحـكمـاتـ فيـ ذـلـكـ هـيـ أـدـلـةـ السـنـةـ الصـرـيـحـةـ الصـحـيـحـةـ فيـ حـرـمـةـ اـتـخـاذـ القـبـورـ مـسـاجـدـ
،ـ وـإـجـمـاعـ الـأـمـمـ عـلـىـ ذـلـكـ .^{٥٥}

* قال شيخ الإسلام ابن تيمية :

بناء المساجد على القبور ليس من دين المسلمين . بل هو منهي عنه بالنصوص الثابتة عن النبي
صـلـىـ اللهـ عـلـىـهـ وـسـلـمـ ،ـ وـاتـقـاقـ أـئـمـةـ الـدـيـنـ .

بل لا يجوز اتخاذ القبور مساجد، سواء كان ذلك ببناء المسجد عليها ، أو بقصد الصلاة عندها ،
بل أئمة الدين متـفـقـونـ عـلـىـ النـهـيـ عـنـ ذـلـكـ .^{٥٦}

الرابع:

بل يقال أن هذه الآية قد استدلـ العلمـاءـ عـلـىـ بـطـلـانـ هـذـاـ الفـعـلـ ،ـ فـهـىـ حـجـةـ عـلـىـ المـسـتـدـلـ بـهـاـ .ـ فـقـدـ
بـوـبـ الشـيـخـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الـوـهـابـ :ـ بـابـ :ـ "ـ مـاـ جـاءـ أـنـ بـعـضـ هـذـهـ الـأـمـمـ تـعـبـ الـأـوـثـانـ"ـ

^{٤٩} مجانبة أهل الثبور المسلمين في المشاهد والقبور(ص/١٢٨)

^{٥٠} فتح الباري شرح صحيح البخاري (١٩٣/٣)

^{٥١} جامع البيان في تأويل القرآن (٦٣٩/١٧) وتفسيـرـ القرآنـ العـظـيمـ (١٤٧/٥)ـ والـجـامـعـ لـأـحـكـامـ الـقـرـآنـ (٣٥١/١٠)

^{٥٢} وـعـلـيـهـ فـلـاـ يـقـالـ أـنـ الـأـيـةـ مـحـمـولـةـ عـلـىـ أـنـهـ كـانـ أـمـرـاـ مـشـرـوـعاـ فيـ شـرـعـ مـنـ قـبـلـنـاـ ،ـ فـإـنـ اـتـخـاذـ القـبـورـ مـسـاجـدـ أـمـرـ مـحـرـمـ فيـ شـرـعـ مـنـ قـبـلـنـاـ .ـ مـسـتـقـادـ مـنـ "ـمـجاـنـبـةـ أـهـلـ الثـبـورـ"ـ لـعـبدـ الـعـزـيزـ الـراـجـحـيـ (ص/١٣١)

^{٥٣} الاستغاثة في الرد على البكري (ص/٣١)

^{٥٤} المصدر السابق (ص/١٦٢)

^{٥٥} وقد نص ابن حزم أن أحاديث النهي عن اتخاذ القبور مساجد أحاديث متواترة، وتعقبه الحافظ العراقي بأنها متواترة مشهورة
من حيث المعنى. وانظر التوضيح الرشيد في شرح التوحيد(ص/١٦٠)

^{٥٦} مجموع الفتاوى (٤٨٨ / ٢٧)

ثم ذكر قوله تعالى { قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَتَتَخَذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا } .
٢) الشبة الثانية : قوله " المسجد النبوى - ثانى اعظم المساجد بعد المسجد الحرام - به قبر النبي صلى الله عليه وسلم :

• والجواب على هذه الشبة من جوانب ثلاثة: {رد تارىخي ، ورد عقدي، ورد أصولي}

• أولاً الرد التارىخي :

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: لَمَا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمْ يَذْرُوا أَيْنَ يَقْبُرُونَهُ، حَتَّى قَالَ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - شَيْئًا مَا نَسِيَّتُهُ، قَالَ: "مَا قَبَضَ اللَّهُ تَبِي إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ، ادْفُونُوهُ فِي مَوْضِعِ فِرَاسِهِ . فَأَخْرُرُوا فِرَاسَهُ وَحَفِرُوا لَهُ تَحْتَ فِرَاسِهِ .

لذا فقد دُفن النبي صلى الله عليه وسلم - في حجرته في بيت عائشة رضي الله عنها . وقد كانت حجرتها ملاصقة للمسجد النبوى .

وفي عهد الخلفاء الأربعة - رضي الله عنهم - زاد عدد المسلمين واحتياج إلى توسيعة المسجد النبوى ، فقاموا بتلك التوسعات وكانوا لعلمهم وفقهم يتجنبون ادخال الحجرة التي بها قبر الرسول - صلى الله عليه وسلم - في المسجد .

- وفي خلافة عثمان - رضي الله عنه - لما أراد توسيعة المسجد النبوى الشريف احترز من أن يكون ذلك من جهة الحجرات ، ولم يدخلها فيه ، وهذا عين ما صنعته سلفه عمر بن الخطاب - رضي الله عنه .

- فلما كان في خلافة الوليد بن عبد الملك في السنة الثامنة والثمانين من الهجرة ، فقد أراد الوليد أن يوسع المسجد النبوى ، فأمر عامله علي المدينة - عمر بن عبد العزيز - أن يدخل جميع حجرات زوجات النبي - صلى الله عليه وسلم - في المسجد بما في ذلك حجرة عائشة رضي الله عنها .

• فاجتمع عمر بن العزيز - رحمة الله - بعلماء المدينة ليشاورهم في الأمر ، وكان عامّة الصحابة - رضي الله عنهم - قد ماتوا ، وكان آخرهم موتاً جابر بن عبد الله - رضي الله عنه -، فشق ذلك على الفقهاء والعلماء ، وكان فيهم سعيد بن المسيب ، فلم يرض سعيد بن المسيب بذلك ؛ لئلا يدخل القبر في المسجد النبوى .
قال ابن كثير :

جمع عمر بن عبد العزيز الفقهاء العشرة وأهل المدينة وقرأ عليهم كتاب أمير المؤمنين الوليد ، فشق عليهم ذلك ، فعند ذلك كتب عمر بن عبد العزيز إلى الوليد بما أجمع عليه الفقهاء العشرة المتقدم ذكرهم ، فأرسل إليه يأمره ببناء المسجد على ما ذكر .^{٥٩}

^{٥٧} أخرجه أحمد (٢٧) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٠٥)

^{٥٨} قال ابن كثير : ويحكى أن سعيد بن المسيب أنكر إدخال حجرة عائشة في المسجد - كأنه خشي أن يتخذ القبر مسجداً - والله أعلم.

^{٥٩} وانظر البداية والنهاية (٤١٥/١٢) وتنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام (ص/٤١٩)

^{٦٠} انظر البداية والنهاية (٤١٥/١٢)

ومع إصرار الوليد بن عبد الملك على ذلك فقد تم إدخال جميع حجرات أمهات المؤمنين إلى المسجد ، بما في ذلك حجرة عائشة رضي الله عنها .
لذا نقول في هذا الجانب أن ما فعله الوليد بن عبد الملك في هذا الباب يشبه ما ذكره الله - تعالى - في قصة فتية الكهف { قَالَ الَّذِينَ غَلُبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَخَذُنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا } وبهذا يتضح لنا أمر مهم :

أن القبر الشريف - على صاحبه الصلاة والسلام- إنما دخل في المسجد من جراء التوسعات .

* * * وعليه يقال :

لا بُنِيَّ الْمَسْجِدُ النَّبُوِيُّ عَلَىٰ قَبْرِ النَّبِيِّ ، وَلَا قَبْرُ النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ النَّبُوِيِّ .

٢- الرد الأصولي :

إذا كان النبي صلى الله عليه وسلم - قد نهي عن اتخاذ القبور مساجد سداً للذرية وحسماً لمادة الفتنة التي تتمثل في الغلو في الصالحين ، فالقاعدة الأصولية تنص على أن :

" مَا مَنَعَ سَدًا لِلذرِّيَّةِ أَبِيجَ لِلمُصلَحَةِ الرَّاجِحةِ "

فالمصلحة العظيمة للصلاة في المسجد النبوى ، حيث تتضاعف أجر الصلاة فيه ألف صلاة عن الصلاة في غيره ، تترجح على منع ذلك سداً للذرائع المذكورة .
وكلا الأمرين منتف في حق المساجد الأخرى التي بها أضرحة ؛ فلا الصلاة فيها متضاعفة حتى نرجح جانب المصلحة بالصلاحة فيها ، ولا نحن أمنا وقوع البدع الشركية كما هو واقع عند المشاهد والأضرحة .

٣- الرد العقدي :

قد نهي النبي - صلى الله عليه وسلم - عن اتخاذ القبور مساجد سداً لذرية الشرك ، كما سيق بيانه آنفا ، وهذه العلة انتهت عن المسجد النبوى ؛ وذلك من وجوه :

١) الأول :

القبر النبوى الشريف ليس ظاهراً كما هو حال الأضرحة في المساجد الأخرى ، والتي تراها .

قال النبوى وهو يذكر وضع القبر الشريف :

قد بنوا على القبر حيطاناً مرتفعة مستديرة حوله لئلا يظهر في المسجد فيصل إلى العوام ويؤدي المحذور ، ثم بنوا جدارين من ركني القبر الشماليين وحرفوهما حتى التقى ؛ حتى لا يتمكن أحد من استقبال القبر .

ولهذا قال في الحديث " ولو لا ذلك لأبرز قبره ، غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً " ٦١ .

فأين هذا من تلك الأضرحة التي أبرزت في المساجد ، فأخذت زخرفها وأزيقت تسر الناظرين.

١٢- الأمر الثاني :

النبي - صلى الله عليه وسلم - قد دعا ربها فقال : " اللهم لا تجعل قبرى وثناً يعبد " ٦٢
و هذه الدعوة - بفضل الله- استحببت للنبي - صلى الله عليه وسلم ؛ فقد وضعت التحصينات

٦٠- وما ذكره المؤرخون في التوسيعة التي أحدثها الوليد بن عبد الملك أنه أول من غالى في أمور الزخرفة والنقوش ، حيث نقش حيطانه بالفسيفساء والمرمر وعمل سقفه من الساج وحلاه بماء الذهب ، ونقش رؤوس الأساطين والأعتاب بالذهب .

وفي صدد المقارنة بين ما حدث في عهد عثمان - رضي الله عنه - وما حدث في عهد الوليد يمكن الاستفادة من الخبر التالي: " لما حج الوليد وقدم إلى المدينة بعد فراغ عمر من عمارة المسجد، أخذ ينظر في جدره وسفقه ونقوشه وجميل شكله، حتى إذا تم النظر، أقت إلى أبا بن عثمان وقال: أين بناؤنا من بنائكم؟ قال أبا بن:

بنيناه بناء المساجد، وبنينموه بناء الكنائس...". يقصد المغالاة في ذلك. وهذا يدل على أن زخرفة عثمان كانت أمراً يسيراً .
وانظر تاريخ مكة المشرفة والمدينة الشريفة (ص/٢٨٣) والعناصر المعمارية في المسجد النبوى لصالح الشامي .

٦٣- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحاج(١٤/٥)

٦٤- سبق تحريره .

والحاجز التي تحول دون الوصول للقبر الشريف ، ويُطرد عن القبر كل من يظهر أمراً من المغالاة أو المبالغة عند القبر النبوى .

-- لذا قال ابن القيم - رحمه الله - في التونية في وصف دعاء النبي - عليه الصلاة والسلام : «اللهم لا تجعل قيري وثنا يعبد» ، قال :

فأجاب رب العالمين دعاءه ... وأحاطه بثلاثة الجدران
حتى غدت أرجاءه بدعائه ... في عزة وحماية وصيانتٍ .^{٦٣}

* نقول :

فأين هذا من تلك الأضرحة التي يُفعل عند من البدع الشركية ما لا يعلمه إلا الله تعالى ، حيث الافتتان بالقبور وتحبيس الأموال عليها وطلب الدعاء منها والاستغاثة بها عند الضراء ، وتقديم النذور لهم .^{٦٤}

* وتأمل في قول الشيخ محمد بن عبد الوهاب :

وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على قبر أحمد البدوي وأمثالهما^{٦٥} لأجل جهلهم....

فسمي هذه الأضرحة أصناماً ، وسمى أفعالهم لها عبادة . وصدق رحمه الله ؛ فالعبرة في الأفعال بالمقاصد والمعانى ، وليس بالألفاظ والمبانى .

يقول حافظ إبراهيم رحمه الله . وهو يصور لنا حقيقة هذا الواقع المرير :

أحياؤنا لا يُرزقون بِرَهْم *** وَبِالْفِلَفِ تُرْزَقُ الْأَمْوَاتُ

مَنْ لِي بِحَظْ النَّائِمِينَ بِحُفْرَةِ *** قَامَتْ عَلَى أَحْجَارِهَا الصَّلَوَاتُ

يَسْعَى الْأَنَامُ لَهَا وَيَجْرِي حَوْلَهَا *** بَحْرُ النُّذُورِ وَتَقْرَأُ الْآيَاتُ

وَيُقَالُ : هَذَا الْقُطْبُ بَابُ الْمُصْطَفَى *** وَوَسِيلَةٌ تُقْضَى بِهَا الْحَاجَاتُ.^{٦٦}

* أقول :

وبعد ذكر هذه الوجوه الثلاثة التي ذكرناها في الرد على شبهة المسجد النبوى ، فإن الاستدلال بوجود القبر الشريف في المسجد على مشروعية وجود الأضرحة في المساجد هو نوع من ركوب الهوى الذي أعمى القلب عن الهدى والعقل عن الفهم .

قال تعالى (وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ^(١٩)) وَلَا الظُّلَمَاتُ وَلَا النُّورُ^(٢٠)) وَلَا الظُّلُلُ وَلَا الْحَرُورُ^(٢١)) وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَنْ يَشَاءُ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مِّنْ فِي

^{٦٣} التمهيد لشرح كتاب التوحيد (ص/٢٦١)

^{٦٤} ويدرك أن رجلاً نذر خروفاً للبدوي إن نجح ابنه في الثانوية والنذر لغير الله شرك . فشاء الله أن يمرض ويموت الخروف ، فإذا بالرجل يقول: يا بدوي لم استعجلت عليه؟!! كنت سأريك به بعد أيام !!!

فأثبتت له أنه يحيي ويميت من دون الله عز وجل .

وكذلك هذه قصة أخرى تدل على جهل هؤلاء الذين يطوفون بالقبور:

يذكر أن رجلين جاءا بجحش ودفناه ، وأعاد له مقاماً ليطوف الناس به ، وفعلاً عندما كان الناس يأتون إلى المسجد يطوفون بالقبر ، وتقول: مقام سيدى جحش! فاختالف الرجال على صندوق النذور - لأنه يجلب الكثير . قال أحدهما للأخر: ما تنساش إن إحنا دافننـه سوا! وانظر التعليق على العدة شرح العدة لأسامة سليمان (٧/١٢)

وكم من هذه الأضرحة التي هي في الحقيقة أضرحة مكتوبة ، كما هو الحال في ضريح الحسين عليه السلام . كذلك فقد كشفت قنطرة العاصمة المصرية عن سر عمره ٤٠ عاماً؛ وذلك أن شجاراً وقع بين عائلتين بمحافظة السويس حول أحقيـة رعاية مقام "سيدي أبو سربيع" واقتسام النذور التي تصل إلى نحو مليون جنيه سنويـاً.

فبعد أن اعتاد مواطنون من أبناء السويس وخارجها على زيارة المقام، مقدمين له النذور ومتبركين به، تبين حين حاولت العائلتان نقل رفاتـه، وبعد هذه الأعوام، أن ما دفن داخل المقام هو رأس عجل، ولا يوجد أي أثر للـمـدعـوـ.

^{٦٥} الدرر السننية (٦٦/١)

^{٦٦} ديوان حافظ إبراهيم (٣١٨/١)

تم بحمد الله .